

خمسُ دقائقٍ من فلسفة القانون

جوستاف رادبروخ*

ترجمة: عبدالرحمن عدنان المشعل**



"وهكذا فإن فلسفة القانون يدرسها طالب القانون قبل أن يدرس غيرها، فهي بداية المبتدئ. وكذلك يدرسها رجل القانون بعد أن يتم نضجه، فهي أيضًا نهاية المجتهد" - سمير تناغو⁽¹⁾.

(*) جوستاف رادبروخ (Gustav Radbruch) فيلسوف قانوني ألماني تحول بعد الحرب العالمية الثانية من المدرسة الوضعية والنسبية القانونية إلى المذهب الطبيعي في القانون، للمزيد انظر:

Britannica, The Editors of Encyclopaedia. "Gustav Radbruch". Encyclopedia Britannica, 19 Nov. 2020, <https://www.britannica.com/biography/Gustav-Radbruch>. Accessed 26 April 2021.

(**) عضو هيئة التدريس في قسم القانون - كلية الدراسات التجارية، الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب/ دولة الكويت.

(1) سمير تناغو، النظرية العامة للقانون، منشأة المعارف 1974م.

مقدمة بقلم المترجم:

المنهجية في التفكير هي ما تجعل الآراء والأحكام أكثر انضباطًا وإحكامًا، ودون أعمالها يصبح المرء قادرًا على تبرير أي رأي أو حكم. قال سبينوزا مرة: "ما من مُجدِّفٍ إلا ويستند إلى نص" (2). لذلك ينزع الكثير من فقهاء القانون والمشتغلين به كالقضاة، إلى تبني مناهج للتفكير القانوني، بدءًا من مرحلة سن القوانين والتشريعات وصولاً إلى مناهج لتفسير نصوص القانون، بموجبها يضبط العقل القانوني أفكاره، ويُقوِّم مسلكه، ويُبعده عن أي هوى متقلب.

وفرع فلسفة القانون هو المعني بالدرجة الأولى بدراسة منطق التفكير القانوني ومناهجه ومدارسه. وفيه يتناول الفلاسفة والباحثون بتمحيص دقيق أسئلة عدة هي بمثابة الأسئلة الأولية في دراسة القانون. ولطالما كانت الأسئلة البديهية الأولية محل استفزاز للذهن البشري في جميع فروع العلم وحقوقه. كسؤال ما هو القانون؟ وما الذي يجعل من القاعدة الضابطة لسلوك قاعدة قانونية؟ وهل القواعد التي تحدد ما هو قانوني هي بذاتها قواعد قانونية؟ وهل القواعد القانونية قواعد معيارية normative أم قواعد سلطوية؟ وما هي المعيارية القانونية legal normativity؟ ومتى تكتسب القاعدة الصلاحية القانونية legal validity؟ وغيرها الكثير.

وبالرغم من انشغال الباحثين في فلسفة القانون في القانون نفسه، إلا أنهم لا يتخذونه موضوعًا لهم، بل ترتبط مباحث فلسفة القانون بالقانون بصورة عامة وغير مباشرة، فهي لا تبحث عن إجابة في نطاق محدد زمنيًا

(2) سبينوزا، رسالة في اللاهوت والسياسة، ترجمة: حسن حنفي، دار الطليعة - بيروت 1997م.
كتب سبينوزا ذلك على لسان الهولنديين في الفصل الرابع عشر من كتابه المذكور.

ومكانيًا، بل تدرسها بشكل أكثر عمومية تتجاوز هذه الحدود⁽³⁾. وفي معرض ذلك يشير فيلسوف القانون ألف روس Alf Ross⁽⁴⁾ من أن هدف فلسفة القانون هو لعب دور المرآة العاكسة للجهاز المنطقي للقوانين، لا سيما المفاهيمي، من أجل تحليلها أكثر منطقيًا، ومن ثم يكون دور الباحث في فلسفة القانون هو توسيع البحث في الدراسات القانونية، ليشمل ما يعتبره البعض غالبًا مقدمات بديهية في القانون، فهو يتوق إلى تلك المفاهيم الأساسية التي تشغل حيزًا كبيرًا في القانون⁽⁵⁾. فهي إذن ترتفع عن كل الجزئيات المتغيرة باختلاف الزمان والمكان، لتستخلص الأسس التي يقوم عليها القانون أينما حل⁽⁶⁾. أو بعبارة أخرى كما يقول بيارن ملكفيك Bjarne Melkevik هي أفكار على مسافة من القانون وليست تحليلًا يهدف إلى إيضاح القواعد القانونية المعمول بها⁽⁷⁾.

وفي فلسفة القانون، ثمة مدرستان قانونيتان تتنازعان الريادة، مدرسة المذهب الطبيعي ومدرسة المذهب الوضعي⁽⁸⁾. وتتفرع عن كل مدرسة منهما

(3) Andrei Marmor, *Philosophy of Law* (Princeton University Press 2011).

(4) ألف روس: (Alf Ross) فيلسوف قانوني دنماركي، يعتبر رائد المدرسة الواقعية القانونية في الدنمارك.

Knud Waaben, *Alf Ross 1899-1979: A Biographical Sketch* (2003) 14 *European Journal of International Law* 661 <https://doi.org/10.1093/ejil/14.4.661>.

(5) بيارن ملكفيك، مقدمة في فلسفة القانون، ترجمة: جورج سعد ومروان بوعصيدة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية 2019م.

(6) سليمان مرقس، فلسفة القانون، المنشورات الحقوقية صادر.

(7) ملكفيك. (7n).

(8) يمكن القول بأن هاتين المدرستين، وما تتفرع عنهما من مدارس، هما المهيمنتان على تاريخ فلسفة القانون إلى يومنا هذا، ومعلومٌ أن ذلك لا يعني أنهما فقط الوحيدتان، بل عرف التاريخ مدارس قانونية أخرى غيرهما، على سبيل المثال لا الحصر، مدرسة الواقعية القانونية عند كل من:

مدارس فرعية أخرى، تجتمع هذه المدارس على نقاط تتشارك فيما بينها وتنفرد على نقاط أخرى. فليست المدرسة الطبيعية على نسق واحد، وليست الوضعية القانونية على وفاق واحد كذلك. فمذهب رونالد دووركين Ronald Dworkin⁽⁹⁾ يختلف عن مذهب أوغسطين، بالرغم من أن كليهما ينتميان للمذهب الطبيعي. والأمر كذلك في المذهب الوضعي، فمذهب جون أوستن⁽¹⁰⁾ John Austin يختلف عن مذهب هارت Hart. وتاريخ فلسفة القانون متذبذب بين هاتين المدرستين، الطبيعية والوضعية، فإذا ما تعب من مثل الطبيعية وتجريدها نزع إلى واقع الوضعية وتجربتها، ومتى ما خيب الواقع آماله وتطلعاته عاد متلهفاً للطبيعية من جديد⁽¹¹⁾.

وقبل الدخول في ترجمة أحد النصوص الممتمة لفلسفة القانون، وددتُ

وأوليفر وندال هولمز Oliver Wendell Holmes, Jr

وألف روس Alf Ross

(9) رونالد دووركين: (Ronald Dworkin) فيلسوف قانوني أمريكي، ينتمي لمدرسة المذهب الطبيعي في القانون، لكنه صاحب منهج جديد عُرف باسم: التفسيرية القانونية

Nicos Stavropoulos, "Legal Interpretivism", The Stanford Encyclopedia of Philosophy (Spring 2021 Edition), Edward N. Zalta (ed.), URL = <https://plato.stanford.edu/archives/spr2021/entries/law-interpretivist/>.

للمزيد حول أفكار دووركين باللغة العربية، انظر:

رونالد دووركين، أخذ الحقوق على محمل الجد (ترجمة: منير الكشو، ed دار سيناترا - المركز الوطني للترجمة 2015م، 1977م).

(10) جون أوستن: (John Austin) فيلسوف قانوني بريطاني، يعتبر رائد الوضعية القانونية التقليدية ومؤسسها بجانب جيرمي بنتام.

Hart, Herbert Lionel Adolphus. "John Austin". Encyclopedia Britannica, 27 Feb. 2021, <https://www.britannica.com/biography/John-Austin>. Accessed 2 May 2021.

(11) مرقص (8) n

كتابة مقدمة تبين أهمية فلسفة القانون التي ربما نكون في أمس الحاجة للحدوث عنها في الأدبيات العربية. فعزمت على كتابة مقدمة عن فيلسوفنا المؤلف رادبروخ، غير أنني سرعان ما تراجعته عن ذلك، حيث لم أجد في ذلك فائدة تذكر للقارئ. فوددت كتابة مقدمة عن أبرز المدارس الفلسفية القانونية في القرن العشرين، لكنني وجدت أن المقدمة تضيق عن هذا العرض. فاخترت أن أعرض مناقشة تمت في الخمسينيات من القرن العشرين بين فيلسوفين بارزين يمثلان المدرستين المذكورتين، وهما: البريطاني هربرت هارت H. L. A. Hart - رأس الوضعية القانونية في القرن العشرين - والأمريكي لون فولر Lon L. Fuller - أحد أبرز المدافعين عن القانون الطبيعي في القرن العشرين-. وقد حاولت أن أبين أبرز المسائل التي دار رحي النقاش حولها، موجزاً في بيانها وتحليلها، وكلي أمل ألا أكون قد أخللت في الإيجاز.

النقاش بين هارت H. L. A. Hart و فولر Lon L. Fuller :

بدأ النقاش عندما نشر الفيلسوف هارت مقالة علمية في مجلة جامعة هارفرد عام 1958م بعنوان "الوضعية والفصل بين القانون والأخلاق"⁽¹²⁾، وفي المجلة نفسها قام الفيلسوف فولر بالرد على مقالة هارت، بمقالة عنوانها: "الوضعية والولاء للقانون: رد على البروفيسور هارت"⁽¹³⁾. وفي عام 1961م كتب هارت كتاباً هاماً من أشهر كتبه كرد على فولر، ولتقديم نظريته في الوضعية القانونية في القرن العشرين بشكل أكثر تفصيلاً، بعنوان:

HLA Hart, Positivism and the Separation of Law and Morals (1958) 71 Harvard Law Review 593. (12)

LON L FULLER, Positivism and Fidelity to Law: A Reply to Professor Hart (1958) 71 Harvard Law Review 630. (13)

"مفهوم القانون"⁽¹⁴⁾، بعدها، رد فولر عام 1964م بكتاب هو الآخر، بعنوان: "أخلاق القانون"⁽¹⁵⁾، حاول فيه المحافظة على ما تبقى من أهمية لمذهب القانون الطبيعي؛ الذي تناقص بدرجة كبيرة مع موجة الوضعية في القرن العشرين⁽¹⁶⁾. استمر النقاش بينهم بعد ذلك بمقالات أكاديمية في المجالات العلمية⁽¹⁷⁾.

في بحثه عام 1958م، تناول هارت أشهر ثلاثة نقود يوجهها عادة أنصار المذهب الطبيعي للوضعية القانونية، وهذه المسائل بالذات تعتبر أهم نقاط الاختلاف بين المدرستين، لا سيما النقطة الثالثة التي تعتبر النقطة الجوهرية، ليس فقط في النقاش، بل بين المدرستين ككل. وسنعرض للنقطتين الأوليتين بشكل موجز، واللتين تعتبران كمقدمة تمهيدية للنقطة الثالثة، ثم نبين محل النزاع في النقطة الثالثة.

المسألة الأولى: مفهوم القانون:

في البداية يجب أن نعلم أن كلا الفيلسوفين يعتبران نقطة تحول داخل كل مدرسة ينتميان لها. فبدأ هارت Hart نظريته الوضعية في القانون في نقد الوضعية التقليدية/الكلاسيكية، لا سيما عند جون أوستن، وكذلك فعل فولر

HLA Hart, The Concept of Law (Oxford Clarendon Press 1961). (14)

LON L FULLER, The Morality of Law (Yale University Press 1969). (15)

(16) معلوم أن أثر موجة الوضعية بدأ منذ القرن التاسع عشر وامتد إلى القرن العشرين، وهي موجة بدأت مع كتابات الفرنسي أوجست كونت وأثرت على علوم شتى ومجالات عدة، كالمنطق والقانون. للمزيد:

Feigl, Herbert. "Positivism". Encyclopedia Britannica, 4 Nov. 2020, <https://www.britannica.com/topic/positivism>. Accessed 25 April 2021.

(17) على سبيل المثال نشر هارت عام 1965م مقالة في مجلة هارفرد بعنوان "مراجعة لأخلاق القانون"

Review of The Morality of Law

Fuller ولكن بدرجة أقل، فأنشأ نظريته في القانون الطبيعي وفق منهج مختلف عن سابقه في المذهب الطبيعي التقليدي.

يرى هارت أن نظرية أوستن في القانون باعتباره أمر Command Theory هي نظرية غير دقيقة. يُعرّف أوستن القانون بأنه أمر تصدره سلطة صاحبة سيادة مقرون بجزء عند مخالفته، وعلى المخاطبين طاعته بشكل عام. أي أن ثمة أربعة عناصر تميز القانون عن غيره: 1/ الأمرية 2/ السيادة 3/ العقوبة 4/ الطاعة⁽¹⁸⁾.

لا يتبنى هارت هذا المذهب الصارم من الوضعية، ولا يرى أن مصدر إلزام القاعدة القانونية كونها صادرة من سلطة سيادية، بل يرى أن مصدرها اجتماعي ونابع من كونها متطابقة مع قاعدة أخرى أعلى منها تعطيها الصحة القانونية. legal validity وفي الوقت نفسه لا يرى أن ثمة تلازم بين القانون والأخلاق، ويرفض أي محاولة لربطهما. يقول هارت في كتابه مفهوم القانون: "لقد دافعت في هذا الكتاب عن الرأي الذي يعتبر أن لا وجود لاقتراء ضروري ومفهومي بين مضمون القانون والأخلاق، رغم نقاط الالتقاء العرضية بينهما، وأن القوانين تظل صحيحة كقواعد أو كمبادئ قانونية حتى لو كانت جائرة"⁽¹⁹⁾.

يقسم هارت القواعد القانونية إلى قسمين: 1/ قواعد أولية primary rule، 2/ قواعد ثانوية secondary rule النوع الأول يتوافق مع مذهب أوستن، من كونها أوامر صادرة من سلطة سيادية، بموجبها يتم منح حقوق معينة وحظر أشكالاً معينة من السلوك الإنساني، من قبيل افعال ولا تفعل.

John Austin, The Province of Jurisprudence Determined (Wilfrid E Rumble ed, (18) Cambridge University Press 1995 1832).

Hart (n 16). (19)

بينما يشير النوع الثاني إلى تلك القواعد القانونية التي لا تفرض التزامات ولكن تمنح صلاحيات، سواء على المستوى الخاص أو العام، وتبين كيفية إقرار القواعد الأولية. وهذه القواعد تخاطب القائمين على تطبيق القانون وسنه، سواء من مسؤولين في الدولة officials وقضاة. وهدفها هو، كما يقول هارت: "تحديد الطريقة التي نتمكن بها من التعرف على هوية القواعد الأولية وسنها وإبطالها أو تطويرها وكذلك من معرفة متى يكون هناك انتهاك لها" (20).

وهذا النوع ينقسم بدوره إلى ثلاثة أقسام:

أ - قاعدة التعرف The Rule of Recognition: وهي بموجبها يمكننا التعرف على القاعدة القانونية وتمييزها عن غيرها من القواعد الأخرى الضابطة للسلوك، وتمكننا من معرفة مدى سلامة الصياغة الشكلية التي تجعل للقاعدة القانونية قوة نافذة⁽²¹⁾. فلا شرعية للقواعد الأولية إلا متى استجابت لهذا النوع من القواعد⁽²²⁾. غير أن هذه القواعد ليست في حد ذاتها صحيحة ولا خاطئة، فهي في أعلى الهرم، وليس فوقها قاعدة أخرى تمنحها الصلاحية، هي فقط اتفاقية وتم المصادقة عليها، وتُقبل على أنها ضابط سليم لتحديد مدى صحة القواعد القانونية⁽²³⁾.

(20) ibid.

(21) Raymond Wacks, Understanding Jurisprudence (5th editio, Oxford University Press 2017).

(22) Hart (n 16).

(23) هذا النوع من القواعد يُذكرنا بمحاولة الفيلسوف القانوني الوضعي الألماني هانز

كلسن Hans Kelsen

عندما حاول أن يؤسس القانون بشكل علمي محض في نظريته المشهورة: النظرية

ب - قواعد التغيير Rules of Change : وهي التي بموجبها يتم تحديد طرق تعديل القواعد الأولية، سواء أكان ذلك على مستوى الأفراد أم مؤسسات الدولة. فمهمتها هي منح الصلاحية للأفراد أو المشرعين لتسهيل عملية تعديل القواعد الأولية والثانوية⁽²⁴⁾.

ت - قواعد الحكم القضائي Rules of Adjudication : وهي التي تمنح السلطة والصلاحية لبعض الأفراد كالقضاة، من إصدار الأحكام في حالة خرق القواعد الأولية، مثل معاقبة المخالف وتحميله التعويض عن الأضرار⁽²⁵⁾.

ومتى أطاع الأفراد القواعد الأولية، وأطاع المسؤولون القواعد الثانوية والتزموا بها، فنكون بصدد دولة يحكمها القانون. ولا شأن في ذلك لأي اعتبارات أخلاقية أو سياسية، فقد يرفض القاضي قانوناً ما لأنه جائر، أو يرفض الحكم الظالم لدولة ما، غير أن هذا لا شأن له بواجبه بالالتزام بتطبيق القانون على الوقائع.

أما بالنسبة لفولر، فهو بدوره كذلك لا يكتفي بمقولات المذهب الطبيعي التقليدي، ويراه قاصراً عن فهم القانون كمؤسسة اجتماعية أو كممارسة اجتماعية. فبينما يرى المذهب الطبيعي التقليدي أن ثمة مبادئ أخلاقية مستنبطة من العالم الطبيعي أو من الطبيعة الإنسانية، وهي مطلقة وغير نسبية، ومعقولة المعنى والتسبيب، وعلى القائمين على القانون من

المحضة في القانون The Pure Theory of Law وقاعدته التي سماها بالقاعدة الأساسية Grundnorm

Andrei Marmor, "The Pure Theory of Law", The Stanford Encyclopedia of Philosophy (Spring 2016 Edition), Edward N. Zalta (ed.), URL = <https://plato.stanford.edu/archives/spr2016/entries/lawphil-theory/>.

Wacks (n 23). (24)

ibid. (25)

مشرعين ومنفذين وقضاة ومخاطبين، أن تتطابق أفعالهم مع هذه المبادئ، لا تكتفي المدرسة الطبيعية الحديثة بهذا الأمر⁽²⁶⁾.

وينتقد فولر تعريف القانون عند المدرسة الوضعية التقليدية، ويراه بأنه قاصر. فهي لا ترى القانون إلا من جانب واحد، من جانب السلطة، بحيث يكون القانون أمرًا يصدره جانب واحد من طرفي العلاقة، وهي السلطة، وعلى الطرف الآخر طاعته، وهو المخاطب. بينما يرى فولر أن القانون هو علاقة بين طرفين وعلى كليهما واجبات يجب الالتزام بها reciprocal obligations⁽²⁷⁾، فليس صاحب الأمر بمعزل عن أي التزامات. إضافة لذلك، هو ينتقدها لعدم اعتبارها لمُثل القانون، وهي الأمر order والأمر الحسن good order والعدالة justice، فالقانون في نهاية المطاف، وفي طبيعته ما هو إلا ممارسة اجتماعية ومؤسسة اجتماعية تسعى بكل جهد لمُثل القانون.

ومن جانب آخر، ينتقد فولر المذهب الطبيعي التقليدي، والذي يشبهه فولر بأنه يضع العربة أمام الحصان، عندما يتساءل عن ما الذي على القانون تحقيقه قبل أن يفهم كيف هو القانون وقبل أن يُحقق أي شيء⁽²⁸⁾. يُعرّف فولر القانون بأنه مشروع إخضاع السلوك الإنساني لقواعد الحكم⁽²⁹⁾، وهذا المشروع يجب أن يتوافق مع مجموعة من المعايير إذا ما أراد أن يكون قانونًا. وبتحديد المعايير يتقدم فولر خطوة للأمام، وهو هنا ينتهج منهجًا

(26) لعل أبرز فيلسوفين للمدرسة الطبيعية الحديثة هما فولر ورونالد دويركين، وكلاهما أمريكيان.

(27) LON L FULLER, The Morality of Law (Yale University Press 1969).

(28) Brian H.Bix, Jurisprudence: Theory and Context (8th editio, Sweet & Maxwell 2019).

(29) The enterprise of subjecting human conduct to the governance rules. FULLER, The Morality of Law (n 29).

جديدًا عن المذهب الطبيعي التقليدي، يسميه بـ "الأخلاق الداخلية للقانون internal morality of law"، لا تكتفي بمضامين أخلاقية كما تراها المدرسة التقليدية، بل يُقرر مضامين إجرائية يجب اتباعها إذا ما أردنا أن نسمي نظامًا ما نظامًا قانونيًا⁽³⁰⁾. يضع فولر ثمانية معايير وهي: 1/ يجب أن تكون القوانين عامة، 2/ يجب أن تُنشر، 3/ يجب التقليل من الأثر الرجعي سواء في سن التشريعات أو في تطبيقها، 4/ يجب أن تكون قابلة للفهم، 5/ يجب أن لا تكون متناقضة، 6/ يجب أن تكون في حدود وسع المخاطبين، 7/ يجب أن تكون ثابتة نسبيًا، 8/ يجب أن يكون مضمونها المنشور متطابق مع تطبيقاتها⁽³¹⁾.

الآن، وبعد أن عرضنا بشكل موجز لمفهوم القانون عند الفيلسوفين، نعرض جانبًا آخر من النقاش، يدور حول مسألة التفسير القانوني.

المسألة الثانية: مشكلة الغموض Problem of Penumbra :

ينشغل القانون بحسب المذهب الوضعي بما هو كائن، بينما هو بحسب المذهب الطبيعي بما يجب أن يكون. لذا، يرى المذهب الطبيعي أن تحديد المعنى المراد للكلمات المستخدمة في القانون لا يكون من غير اللجوء إلى "ما يجب أن يكون"، وهو ما تهرب منه الوضعية. بكلمات أخرى، يقول المذهب الطبيعي أن تحديد المعنى المراد من كلمة معينة

FULLER, Positivism and Fidelity to Law: A Reply to Professor Hart (n 15). (30)

FULLER, The Morality of Law (n 29). (31)

The eight requirements are: 1/ laws should be general, 2/ they should be promulgated, 3/ retroactive rulemaking and application should be minimized, 4/ laws should be understandable, 5/ laws should not be contradictory, 6/ laws should not require conduct beyond the abilities of those affected, 7/ they should remain relatively constant through time, 8/ there should be congruence between the laws as announced and as applied.

وَرَدَتْ فِي قَانُونٍ مَا، سَيَكُونُ أَوَّلًا بِاللَّجْوَاءِ إِلَى الْمَعْنَى الْقَامُوسِي لَهَا، أَيْ مَعْنَى الْكَلِمَةِ الْحَقِيقِي، وَلَكِنْ لِلْأَسْفِ هَذِهِ الْعَمَلِيَّةُ لَا تَسْعَفُنَا دَائِمًا فِي تَحْدِيدِ الْمَعْنَى فِي سِيَاقٍ مَعِينٍ، وَدَائِمًا تَكُونُ حَمَّالَةً أَوْجَهَ، وَمِنْ ثَمَّ يَلْجَأُ الْقَضَاةُ عِنْدَ تَفْسِيرِهِمْ لَهَا إِلَى أَمْرٍ آخَرَ بِجَانِبِ الْمَعْنَى الْقَامُوسِي، وَهُوَ "مَا يَجِبُ أَنْ تَعْنِيَهُ الْكَلِمَةُ". وَمَتَى صَحَّ ذَلِكَ، أَفَلَيْسَ هَذَا لَجْوَاءٌ إِلَى الْغَايَةِ مِنَ الْقَانُونِ بَدَلًا مِنَ الْاِكْتِفَاءِ بِمَا هُوَ قَانُونٌ. يَرَى الطَّبِيعِيُّونَ أَنَّنَا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَعْرِفَ الْقَانُونِ مِنْ غَيْرِ الْاِسْتِعَانَةِ بِمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْقَانُونُ.

وَهُنَا يَجِبُ أَنْ نَوْضِحَ أَمْرًا مَا، وَهُوَ أَنَّ الْوَضْعِيَّةَ تُوَكِّدُ دَائِمًا عَلَى الْفَصْلِ بَيْنَ الْقَانُونِ وَمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ، وَالطَّبِيعِيُّونَ يَقُولُونَ هُنَا أَنَّ الْوَضْعِيِّينَ مُتَنَاقِضُونَ، فَهَمُّ بِالرَّغْمِ مِنْ إِنْكَارِهِمْ لِمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْقَانُونُ، فَهَمُّ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ يَعْمَلُونَ هَذَا الشَّيْءَ دُونَ إِدْرَاكِ مِنْهُمْ، فَالْقَاضِي الْوَضْعِي يُحَدِّدُ مَا هُوَ الْقَانُونُ عَنْ طَرِيقِ مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ.

يَرَى هَارْتُ أَنَّ الرَّدَّ عَلَى هَذِهِ الْمَشْكَلَةِ سَهْلٌ جَدًّا، وَهُوَ بِالْقَوْلِ إِنْ مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ الْقَانُونُ لَيْسَ لَهُ عِلَاقَةٌ بِالْأَخْلَاقِ، وَلَا بِأَيِّ شَيْءٍ خَارِجٍ عَنِ دَائِرَةِ النِّظَامِ الْقَانُونِيِّ. بِمَعْنَى أَنَّنَا صَحِيحٌ نُحَدِّدُ مَا هُوَ الْقَانُونُ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ، لَكِنْ ذَلِكَ يَكُونُ دَاخِلَ نِطَاقِ الْقَانُونِ، دُونَ اللَّجْوَاءِ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ خَارِجٍ إِطَارِهِ.

فِي سَبِيلِ ذَلِكَ يَطْرَحُ هَارْتُ نَظْرِيَّتَهُ فِي اللُّغَةِ الْقَانُونِيَّةِ⁽³²⁾، وَهِيَ الَّتِي أَسْمَاهَا بِالنَّصِّ الْمَفْتُوحِ open texture، وَهِيَ بِبَسَاطَةٍ تُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْغَمُوضَ

(32) عِنْدَمَا كَتَبَ هَارْتُ كِتَابَهُ مَفْهُومَ الْقَانُونِ كَانَتْ الْوَضْعِيَّةُ اللَّغَوِيَّةُ فِي أَعْلَى مَوْجِئِهَا، وَقَدْ اسْتَفَادَ هَارْتُ مِنْ أَعْمَالِ اللَّغَوِيِّينَ آنَازِكَ، لَا سِيَمَا اللَّغَوِيَّ أَوْسْتِنَ J.L.

Austin.

J.E.Penner and E.Melissaris, Jurisprudence (5th editio, Oxford University Press).

والفراغ في معنى النص القانوني هو أمرٌ لا مفر منه في لغة القانون. فكل نظام قانوني عند هارت ناقص بالضرورة لسببين: 1/ قصور اللغة الطبيعية/ البشرية، 2/ نهائية الإنسان، بمعنى عدم إحاطته لجميع الأمور، ومن ثم يكون أحد وظائف مُنفذي القانون كالقضاة هو سد هذا الغموض والفراغ⁽³³⁾. أحد أشهر الأمثلة التي ضربها هارت في هذا الموضوع هو المثال الآتي: يقول القانون "لا يُسمح للمركبات داخل الحديقة" (vehicles are not permitted in a park). لأول وهلة يتبادر إلى الذهن أن ما تعنيه هذه القاعدة القانونية هو منع السيارات automobiles من الدخول إلى الحديقة. لكن ماذا لو أتى شخص يقود دراجة نارية motorcycles فهل سيدخل أم لا؟ قد يقول شخص نعم. حسنًا، الآن ماذا لو أتى شخص راكبًا لوح تزلج roller skates فهل سيمنع؟ هل يعتبر هذا مركبة vehicles؟ حسنًا ماذا لو كانت هذه الألواح تسير بمحرك؟ بل ماذا عن الكرسي المتحرك wheelchair هل يعتبر مركبة؟ وماذا لو كان يسير بمحرك motorized wheelchair؟

يحتاج هارت هنا أن في كل القواعد القانونية بشكل عام هناك قدر معين من اليقين، يسميه هارت بـ جوهر اليقين core of certainty، وهو ما يطبق على الوقائع الواضحة، ولكن أيضًا ثمة قدر معين من الشك، يسميه بظل الشك penumbra of doubt، وهو ما يطبق على الوقائع غير الواضحة⁽³⁴⁾. لجأ هارت إلى هذه النظرية لأمرين: أولاً: ليثبت أن أهداف وأغراض المشرعين دائماً غير مكتملة وغير دقيقة، وذلك بسبب أنه لا يمكن

H.Bix (n 30).

(33)

(34) يرى البعض أن فكرة وجود قدر معين من اليقين يُحيطه ظلال من الشك في النص، هي فكرة يمكن إرجاعها إلى أعمال القانوني الأمريكي هولمز Oliver Wendell Holmes وأعمال المنطقي اللغوي الفيلسوف برت راند رسل Bertrand

. Russell

لنصوصهم أن تُحيط بكل الوقائع المستقبلية، فمهما كانت غاياتهم واضحة، فلن تحيط علمًا بالمشاكل التي سيثيرها النص مستقبلاً. ثانيًا: ليثبت أن اللغة البشرية هي لغة غير دقيقة، ومهما احتوت الصياغة من دقة فلا مفر من وجود وقائع مستقبلية ستثير الشك حول معناها. وعليه يستخلص هارت من ذلك أن عمل القضاء- وهو أمر ممدوح بالنسبة له- لا مفر له من استخدام سلطته التقديرية لإكمال النص القانوني، وهو ما يعتبر تشريعًا لقانون جديد، وذلك لأن النص مفتوحٌ دائمًا لذلك⁽³⁵⁾. كان الهدف من هذه النظرية هو رد هارت على: أولاً، المذهب الواقعي الأمريكي⁽³⁶⁾، وثانيًا، المذهب الطبيعي عند فولر⁽³⁷⁾.

ينتهاز فولر في معرض هذا السياق الفرصة لإثبات دور الأخلاق في النظام القانوني وارتباطها في مفهوم القانون. يحتاج فولر أن دور القضاء في المسائل الحرجة في تحديد المعنى، كمثال المركبات في الحديقة، لا يخلو من اللجوء إلى الأخلاق لتحديد معنى النص القانوني. فالقاضي لكي يحدد معنى النص في هذه المسائل سيلجأ إلى "ما يجب أن يكون عليه النص" لا ما هو كائن كما تدعي الوضعية. وعليه، فالوضعية تناقض نفسها عندما تفرق نظريًا، وتفصل بين القانون "ما هو كائن"، والأخلاق "ما يجب أن يكون"، وتربطهما عمليًا عندما تجمع بينهما في أرض الواقع وهو ما لا مفر منه. فعندما تواجهنا مشكلة المعنى في النص القانوني، نحاول أن نحدد ما معنى

(35) Hart (n 16).

(36) باختصار شديد، يقوم المذهب الواقعي الأمريكي على الفكرة التالية: أثبت الواقع بالنظر في أحكام القضاء أن القواعد القانونية ليس لها دور بالملق أو نادرًا جدًا في تحديد نتائج الواقعة محل تطبيق القاعدة القانونية، ومن ثم فليس للنص دور في فهم معنى القاعدة القانونية H.Bix (n 30).

(37) Hart (n 14).

مركبة مثلاً عن طريق تحديد ما يجب أن يكون عليه. فالدرجات يجب ألا تكون داخل معنى مركبات، لماذا؟ لأن القانون كان يشير عند استخدامه لكلمة مركبات إلى المركبات ذات المحرك الكهربائي motorized vehicles التي تلوث بيئة الحديقة. فالقاضي هنا لتحديد ما هو القانون عليه أن يستعين بأسباب خارج القانون، أو ما يجب أن يكون عليه. هنا فولر يقول بأن هذا مثال واضح للعلاقة بين ما هو القانون وما يجب أن يكون عليه.

وكرد على هذا يذهب هارت بأن من الممكن القول بأن عمل القضاة هنا لا يخلو من معايير أخلاقية جزئياً، لكن لا يعني هذا أن الأخلاق موجودة دائماً في النظام القانوني. بالإضافة إلى ذلك، فإن هدف القضاة هو استجلاء غايات المشرع، وهي غايات محايدة، وهي ليست بالضرورة أخلاقية أو غير أخلاقية⁽³⁸⁾.

المسألة الثالثة: مشكلة القوانين الظالمة unjust laws، أو القوانين السيئة أخلاقياً

أثار حكم النازيين الألمان العديد من الأسئلة القانونية والأخلاقية، لا سيما قوانينه التي رآها البعض غير أخلاقية وغير قانونية. بدءاً من مدى مشروعية الحكم النازي نفسه، وعمّا إذا كانت دولته دولة قانون؟ أي يسودها حكم القانون Rechtsstaat أم لا؟ وصولاً إلى مدى وجوب طاعة الأفراد لقوانين الحكم النازي؟ من الناحية القانونية والأخلاقية. يجادل الطبيعيون بأن لتناول هذه المسائل علينا الاستعانة بمبادئ عليا خارج نطاق القانون، وإلا فلن نستطيع أن نحكم على هذه القوانين بالسوء، فليس ثمة معيار داخلي يُسَعَفنا في ذلك، بل المعيار خارجي، ألا وهو الأخلاق.

H.Bix (n 30).

(38)

ونقطة وجوب طاعة قوانين الحكم النازي الجائرة بالذات كانت محل نقاش بين الفيلسوفين هارت وفولر. والنقاش كان حول قضايا عُرفت بقضايا الضغينة cases grudge أو قضية النمام informer case وهي كالتالي:

في عام 1934م و1938م صدرت عدة قوانين تنص على معاقبة الأشخاص الذين يُهينون القائد هتلر علنيًا بالإعدام، وعلى كل شخص يسمع هذه الإهانة أن يُبلغ السلطات فورًا بذلك. وفي عام 1944م قامت زوجة جندي ألماني بالإبلاغ عن قيام زوجها أثناء تواجدهما في منزلهما بإهانة القائد هتلر. حُكم على الجندي بالإعدام ولكن لحسن حظه تم تأجيل الحكم لمدة معينة وتم إرساله للجبهة الشرقية، وقبل تنفيذ العقوبة نجا الزوج منها على إثر سقوط الحكم النازي. وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية تم مقاضاة كل من الزوجة والقاضي الذي حكم ضد الزوج، استنادًا إلى المادة (239) من قانون الجزاء الألماني الصادر عام 1871م، والتي تنص على معاقبة كل من يحرم شخصًا ما من الحرية unlawful deprivation of liberty.

والسؤال المطروح هنا: هل يجب معاقبة الزوجة؟ حكمت محكمة ألمانيا الشرقية أولاً: بعدم مسؤولية القاضي وتبرئته. وبررت ذلك بالقول إن حكم القاضي كان استنادًا إلى قانون نافذ آنذاك، وبالرغم من وحشيته إلا أن القاضي ملزم بتطبيقه. ثانيًا: بإدانة الزوجة. وبررت ذلك بالقول إن الزوجة فعلت ذلك الفعل، وهو الإبلاغ عن زوجها بكل خبث وحققد، وهو ما يخالف الضمير والأخلاق. ومن المهم الإشارة إلى أن المحكمة لم تحكم بعدم شرعية القانون المذكور لمخالفته للأخلاق⁽³⁹⁾. لكن لنرى الآن كيف تناول الفيلسوفان هذه القضية⁽⁴⁰⁾.

(39) J.E.Penner and E.Melissaris (n 34).

(40) من المهم الإشارة إلى أنه لسوء الحظ فإن تفاصيل القضية لم تصل بشكل صحيح

يجادل الوضعيون أن القانون هو ما هو كائن، والزوجة اتبعت القانون القائم، وليس من واجبها التحري حول ما يجب أن يكون عليه القانون، فالقانون هو أمر صادر من سلطات صاحبة سيادة مقرون بجزاء. الطبيعيون في الجهة المقابلة سيقولون إنه كان من الواجب عليها عدم إطاعة القانون، أي عدم الإبلاغ عن إهانة زوجها لهتلر، وذلك لأنه يخالف مبادئ الضمير والأخلاق، ومن ثم فلا يوجد ما يبرر إبلاغها عن واقعة إهانة زوجها لهتلر. فالوضعية ترى أن القانون لا يستند في شرعيته لأي اعتبار أو أساس آخر غيره هو، أي غير بنيته الداخلية، فلا يستند إلى أي مفاهيم أخلاقية أو دينية أو غيرها حتى يكون شرعياً أو نافذاً (free-standing). وعلى العكس من ذلك، يرى المذهب الطبيعي أن القانون يستند في شرعية إلى مبادئ خارج بنيته الداخلية، مفاهيم ومعاني ليست قانونية هي من تعطي القواعد القانونية شرعيتها، وهذه المفاهيم هي مفاهيم أخلاقية.

يحاجج هارت بأن القوانين تحت الحكم النازي، على الرغم من وحشيتها وعدم أخلاقيتها، هي في نهاية المطاف قوانين نافذة وشرعية، فهي صادرة من سلطة شرعية آنذاك، وعليه يجب على المخاطبين إطاعتها لأنها قواعد قانونية⁽⁴¹⁾. على الصعيد الآخر، حاجج فولر بالقول إن المفهوم الشكلي لطاعة القانون في مذهب الوضعية القانونية هو محاولة منحرفة لفصل الإلزام القانوني عن غيره من أشكال الإلزام⁽⁴²⁾. وعليه، كان من واجب

للفيلسوفين، فالنقاش حولها، على الرغم من أهميته، كان مبنياً على تصور مغلوط وناقص. فهما تصورا أن المحكمة أبطلت القانون استناداً لعدم أخلاقيته، وهو ما لم يتم، وهذه النقطة هي التي دار عليها النقاش بينهما. للمزيد انظر: . ibid

Hart (n 14). (41)

FULLER, Positivism and Fidelity to Law: A Reply to Professor Hart (n 15). (42)

قضاة المحاكم في حقبة ما بعد الحكم النازي، طرح أسئلة أخلاقية أثناء نظرهم للمسائل القانونية، كمحاولة لإعادة إحياء ما تبقى من نظام قانوني⁽⁴³⁾. وعلى الرغم من هذا الاختلاف بينهما، فقد اتفقا أن فعلي النميمة والضغينة يستحقا العقوبة، وعليه كان من الأفضل سن قانون جنائي بأثر رجعي يجرم هذا الفعل بدلاً من إبطال نفاذ القانون استناداً لعدم أخلاقيته⁽⁴⁴⁾.

يتخلى هارت في معرض النقاش حول العلاقة بين القانون والأخلاق عن مذهب الوضعية التقليدية الذي يرى بالفصل التام بينهما، ويتبنى قدراً معيناً من مذهب القانون الطبيعي- وهو ما يراه الطبيعيون انتصاراً لهم-. بمعنى أنه في سبيل التغلب على معضلة القوانين الظالمة، يقبل هارت بوجود قدر بسيط من الأخلاق داخل إطار القانون، يُطلق عليه هارت بـ الحد الأدنى للقانون الطبيعي the minimum content of natural law وهو الذي يسمح فقط بالحفاظ على التجانس الداخلي للنظام القانوني.

لا يجادل هارت بأن للأخلاق تأثيراً على تطور القانون، وعلى الصورة التي نتمناها للقانون والمجتمع، وكذلك على طريقتنا في تفسيره، ولكن لا يعني ذلك وجود علاقة ضرورية بينهما⁽⁴⁵⁾. ما يقصده هارت من هذا الحد الأدنى هو أن في كل نظام قانوني وأخلاقي، من الضروري حتى يبقى ويستمر، وجود حد أدنى من الأخلاق التقليدية/العادية conventional morality يكون مصدرها المجتمع نفسه ومقبولة فيه، تقوم بضبط سلوك الأفراد ويترتب على مخالفتها أشكال عديدة من العقوبات، ولكننا يعني ذلك

J.E.Penner and E.Melissaris (n 34). (43)

Wacks (n 23). (44)

Hart (n 16). (45)

وجود معيار أخلاقي نقيس به الصلاحية القانونية⁽⁴⁶⁾⁽⁴⁷⁾. فهارت يفصل بين القانون والأخلاق، ولكن ليس فصلاً تاماً. وهو يؤكد حاجة القانون للأخلاق لكن فقط بالقدر الذي يسمح بالحفاظ على تجانس النظام القانوني.

وهنا يحصل خلافٌ شيق بين الفيلسوفين. يرى هارت بأن مقولة "ما يجب أن يكون عليه القانون" تفهم من وجهة نظر الطبيعيين بأنها محاولة من أجل الحفاظ على قيمة المبادئ الأخلاقية. في حين أن فولر يقول بأن هذه المقولة لا نفهمها نحن الطبيعيون بهذا الشكل، فحاجتنا لهذه المقولة ليست من أجل المحافظة على الأخلاق، بل من أجل الإخلاص للقانون نفسه، فلا ولاء للقانون من غير وجود أساس أخلاقي له⁽⁴⁸⁾. بكلمات أخرى، يرى فولر أن أهمية الأخلاق في النظام القانوني موجودة بالضرورة في مقولات الوضعيين، فعندما نراهم يحاولون التوفيق بين المبادئ القانونية داخل النظام القانوني، هذا الأمر هو بحد ذاته قيمة من أجل الإخلاص للقانون، وهذه القيمة هي في الحقيقة قيمة خارج النظام القانوني نفسه.

Hart (n 14).

(46)

(47) هنا من المهم أن نعلم أن الوضعية القانونية في علاقتها مع الأخلاق، لاسيما في جوابها عن السؤال التالي: هي القانون بطبيعته من الضروري أن يمر على فحص أخلاقي حتى نعطيهِ الصلاحية الشرعية؟، قد انقسمت إلى اتجاهين. الاتجاه الأول هو الوضعية المنغلقة exclusionary positivism وتسمى أحياناً بـ Hard positivism وهي التي تتبنى الفصل التام بين القانون والأخلاق.

والاتجاه الثاني هو الوضعية المفتوحة inclusionary positivism وتسمى أحياناً بـ Soft positivism

وهي التي ترى أنه على الرغم من عدم وجود ضرورة لأي مضامين أخلاقية في القانون إلا أنه من الممكن لنظام قانوني ما أن يتبنى معايير أخلاقية ضرورية لإعطاء الشرعية للقواعد القانونية.

FULLER, Positivism and Fidelity to Law: A Reply to Professor Hart (n 15). (48)

نوضح المعنى أكثر، يقرر الوضعيون بأن النظام القانوني هو نظام قائم بحد ذاته، ومن ثم فلسنا بحاجة إلى أي لجوء لمبادئ أخلاقية أو غيرها خارج نطاق النظام القانوني، فحتى في سبيل معرفتنا ما يجب أن يكون عليه القانون فنحن لا نخرج عن إطار النظام القانوني. يقول فولر بأن هذا الولاء للقانون الذي يجعلكم تحرصون أشد الحرص على وجود تجانس بين القوانين داخل النظام القانوني، هو في حقيقة الأمر والواقع ليس أمراً داخل النظام القانوني نفسه، بل هو لجوء لأمر خارج القانون، يضطركم أن تلجأوا إليه من أجل الحفاظ على تجانس النظام القانوني داخلياً. فقولكم بأن النظام القانوني يجب أن يكون متجانساً وواضحاً هي في حقيقة الأمر مضامين أخلاقية داخل بنية الوضعية القانونية، لكن الوضعيين لا يدركون ذلك. ولذلك يقول فولر بأن هارت يقبل بأمر لا يعلم هو ما هي تبعاته ومضامينه.

إذن هارت يقبل في الحالات القصوى والحرجة بالسماح بوجود مبادئ أخلاقية فقط من أجل الحفاظ على النظام القانوني، في حين أن فولر يرى أن حاجة القانون للأخلاق هي حاجة دائمة في كل حين، ولا يمكن للقانون أن تكون له قائمة دون التعويل على مبادئ ما وراء بنية القانون نفسه.

لعل من المفيد هنا أن نرجع قليلاً على مفهوم الأخلاق عند فولر. يقسم فولر الأخلاق إلى قسمين: 1/ أخلاق داخلية internal morality، و2/ أخلاق خارجية external morality. يُطابق القسم الثاني بين الأخلاق والقانون، بمعنى أن ما هو أخلاقي يجب أن يكون قانونياً، فبين الأخلاق والقانون تطابق تام. وهذا ما لا يقول به الطبيعيون، على الأقل من وجهة نظر فولر. بينما ما يؤكد الطبيعيون هو القسم الأول. ويعنون به أحياناً بـ الضمير. يحاجج فولر بأن هارت على دراية بالقسم الأول وهو ما يُطلق عليه بـ "العدالة داخل إدارة القانون" (justice in the administration of laws).

فالوضعيون يقرون بأهمية العدالة للنظام القانوني، وأحياناً يُطلقون عليها "مبدأ العدالة الطبيعية" (the principle of natural justice). فالمبدأ الذي يقر بأن "لا يجوز أن يكون الشخص حَكماً وخصماً في الوقت نفسه" هو مبدأ يقره الوضعيون، لأنه يخالف مبدأ العدالة الطبيعية. هنا يقول فولر بأن هذا الاعتراف هو إدخال للأخلاق داخل الوضعية القانونية لكن من الباب الخلفي.

هنا نصل إلى نهاية النقاش. من الواضح أن الاختلاف حول المفاهيم الأساسية، أو بالأحرى الأولوية، كمفهوم القانون نفسه، ومفهوم الصلاحية القانونية، يؤثر بشكل مباشر على النتائج النهائية لكل مسألة قانونية. لذلك، نؤكد مرة ثانية على ما بدأنا به في سياق هذه المقالة، من أهمية تبني منهج في التفكير في المسائل القانونية، فمن دونه يظل المرء دون دراية عن نفسه.

النص المترجم⁽⁴⁹⁾

الدقيقة الأولى:

يُقال للجندي "الأوامر هي الأوامر". ويقول الفقيه القانوني "القانون هو القانون". وبينما يكون الجندي مُلزمًا، لا بحكم الواجب ولا بحكم القانون، بإطاعة الأوامر التي يعلم هو في قرارة نفسه أن موضوعها يشكل جنائية أو جنحة، يُدرك الفقيه القانوني - منذ وفاة آخر محامي للقانون الطبيعي من مائة سنة - أن ليس ثمة استثناءات لصلاحية قانون ما، ولا لمتطلبات الامتثال له من قِبَل الخاضعين له. القانون صالحٌ لأنه قانون، وهو بشكل عام قانون متى كان يملك السلطة لیسود.

(49) تم ترجمة النص من النسخة المنشورة في:

Gustav Radbruch, Five Minutes of Legal Philosophy (1945) (2006) 26 Oxford Journal of Legal Studies 13.

وجهة النظر هذه للقانون ولصلاحيته (نحن نُطلق عليها النظرية الوضعية) جعلت فقهاء القانون والناس كذلك خالين الوفاض من كل حُجة ضد القوانين التعسفية والجائرة والجنائية مهما كانت شدة قسوتها. في نهاية المطاف، تُساوي النظرية الوضعية بين القانون والسلطة، فهناك قانون فقط عندما تكون هناك سلطة.

الدقيقة الثانية :

العديد من المحاولات قد تمت لإكمال هذا المعتقد أو لاستبداله بغيره: القانون هو ما يكون مفيدًا للناس.

وهو ما يعني أن التعسف وخرق العقود وعدم الشرعية هي قوانين "متى كانت مفيدة للناس فقط". ذلك يعني، بشكلٍ عملي، أن كل ما تعتبره سلطات الدولة مُفيدًا للناس فهو قانون، بما في ذلك كل هوى استبدادي أو نزوة، وكل عقوبة غير منصوص عليها في القانون أو أحكام القضاء، وكل قتل للمرضى بصورة غير قانونية. من الممكن اعتبار ذلك أن المصلحة الخاصة لأولئك الذين على رأس السلطة هي بمثابة مصلحة عامة. في حقيقة الأمر، أن تسوية القانون مع المصلحة المتوهمة أو المزعومة للناس هي من قلبت دولة القانون إلى دولة مُخالفة للقانون.

لا وألف لا، لا يعني هذا المعتقد أن: كل ما هو مُفيد للناس هو قانون. بل على عكس ذلك تمامًا: كل ما هو قانوني هو مفيد للناس.

الدقيقة الثالثة :

القانون هو إرادة العدالة، والعدالة تعني الحُكم من دون الأخذ بعين الاعتبار للشخص، ومعاملة الجميع بمسطرة واحدة.

إذا صفق أمرؤٌ ما لاغتيال أحد المعارضين السياسيين، أو أمر بقتل

أناس من عرقٍ آخر، وفي الوقت نفسه يوقع أقسى العقوبات وأكثرها إهانة على الأفعال نفسها التي يرتكبها أولئك الذين هم ضد اتجاهه، كل ذلك ليس من العدالة بشيء ولا من القانون.

متى خانت القوانين بعمدٍ إرادة العدالة - على سبيل المثال عن طريق التعسف في منح حقوق الإنسان ومنعها- فهذه القوانين إذن تفتقر للصلاحيّة، ولا يكون الناس مطالبين بإطاعتها، وعلى فقهاء القانون، أيضًا، أن يتحلوا بالشجاعة لإنكار إضفاء صفة الشرعية القانونية عليها.

الدقيقة الرابعة:

القول بأن المصلحة العامة، جنبًا إلى جنب مع العدالة، هي هدف القانون، هو قولٌ صحيحٌ بلا شك. وصحيحٌ أيضًا القول بأن للقوانين قيمة في حد ذاتها ولذاتها، بما في ذلك القوانين السيئة: فقيمتها تكمن في أنها تحمي القانون من عدم اليقين. وصحيحٌ أيضًا القول بأن قيم القانون الثلاثة - المصلحة العامة واليقين القانوني والعدالة- مع الأخذ بعين الاعتبار القصور البشري، ليست على الدوام متجانسة مع بعضها البعض في القوانين، والملاذ الوحيد عندئذ يكون في موازنة عمّا إذا كان منح الصلاحيّة للقوانين السيئة والقاسية والظالمة يصب في مصلحة اليقين القانوني، أو عمّا إذا كانت الصلاحيّة ستحجب عنها نظرًا إلى ظلمها وتأثيرها السيء على المجتمع. ومع ذلك، فأحد الأمور التي يجب أن تكون راسخة في ضمائر الناس وفقهاء القانون أيضًا بشكل دائم: بأن ثمة قوانين على درجة عالية من الظلم والضرر الاجتماعي يجب أن يتم إنكار صلاحيتها، بل وشرعيتها القانونية بحد ذاتها.

الدقيقة الخامسة:

وعليه، ثمة مبادئ للقانون تزن قيمتها أكبر من أي عملية سن قانونية،

بحيث يتم تجريد القانون الذي يخالفها من أي صلاحية. يُطلق على هذه المبادئ القانون الطبيعي أو قانون العقل. ولنكن صادقين، ما زالت تفاصيل تلك المبادئ مفتوحة للنقاش، ولكن في حقيقة الأمر فإن عمل القرون السالفة أقام أساسًا ثابتًا لها، ووصلت لدرجة واسعة من الإجماع، فيما يطلق عليه بإعلانات حقوق الإنسان والحقوق المدنية، والتي فقط مازال المشكك المؤدلج يستمتع في إثارة الشكوك حول بعضها.

في لغة الإيمان، تم ذكر الأفكار نفسها في آيتين من الكتاب المقدس. مذكورٌ أن على المرء إطاعة السلطات التي لها نفوذٌ عليه⁽⁵⁰⁾، ولكن مذكورٌ أيضًا أن على المرء إطاعة الرب بدلاً من البشر،⁽⁵¹⁾ وليس هذا ببساطة بأمنية متدين، بل رأيٌ قانوني صالح. ولا يكون حل هذا التعارض بين هذين الأمرين باللجوء لقولٍ ثالث، ك: "دع ما لقيصر لقيصر، وما لله لله"⁽⁵²⁾. فالقول هذا أيضًا لا يرسم خطأ واضحًا للتقسيم. أو، بدلاً من ذلك، يدع الحل لصوت الرب، الذي يخاطب ضمير الفرد في كل حالة على حدة.

(50) انظر، الكتاب المقدس، سفر الملك جيمس، 1611، اليهود آية 13:17.

(51) المرجع السابق، القوانين آية 5:29.

(52) المرجع السابق، مارك 12:17.